



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطبّع والاشتراك المطبوعة الرسمية حي البساتين، بئر مراد رابح، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92 الفاكس 023.41.18.76 ح.ج.ب 68 clé 50-3200 الجزائر بنك الفلاحة والتنمية الريفية 00 300 0600000201930048 حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 003 00 060000014720242	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنوي	النسخة الأصلية..... النسخة الأصلية وترجمتها.....
	سنة	سنة	
	2675,00 د.ج 5350,00 د.ج تزداد عليها نفقات الارسال	1090,00 د.ج 2180,00 د.ج	

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج

ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

للسجل التجاري عند إقفال حساب النتائج لنهاية السنة لفائدة الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة وغرف التجارة والصناعة وكيفيات توزيع حاصلها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تعدل أحكام المادة 2 من القرار المؤرخ في 22 شوال عام 1430 الموافق 11 أكتوبر سنة 2009 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

"المادة 2 : يدفع المركز الوطني للسجل التجاري نسبة عشرة في المائة (10 %) من حساب النتائج لنهاية السنة لفائدة الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة وغرف التجارة والصناعة. يدفع الناتج المذكور في الفقرة الأولى أعلاه، كاملا إلى حساب الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة بالخرينة العمومية".

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
حرر بالجزائر في 19 ذي الحجة عام 1442 الموافق 29 يوليو سنة 2021.

كمال رزيق

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3 ذي القعدة عام 1441 الموافق 25 يونيو سنة 2020، يتضمن النظام التقني المتعلق بخصائص أنواع الحليب المخمر.
(استدراك)

الجريدة الرسمية، العدد 06 الصادر في 10 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 24 جانفي سنة 2021.

1- الصفحة 21 - المادة 3 - السطر 4

- **بدلا من :** حليب مخمر معطر :
(محليات ومسكّر.....)

- **يقرأ :** حليب مخمر معطر :
(محليات ومسكّر.....)

2- الصفحة 24 - الملحق الأول - الخانة 5 من الجدول

- **بدلا من :** الكائنات الدقيقة..... على الوسم (ب) (وت م/ في الإجمال).

- **يقرأ :** الكائنات الدقيقة..... على الوسم (ب) (وت م/غ، في الإجمال).

..... (الباقى بدون تغيير)

وزارة التجارة وترقية الصادرات

قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1442 الموافق 17 يونيو سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 26 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 20 فبراير سنة 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الوطني للسجل التجاري.

بموجب قرار مؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1442 الموافق 17 يونيو سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 26 جمادى الثانية عام 1441 الموافق 20 فبراير سنة 2020 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة المركز الوطني للسجل التجاري، كما يأتي :

" - السيد سامي قلي، ممثل الوزير المكلف بالتجارة، رئيسا،

..... (الباقى بدون تغيير)"

قرار مؤرخ في 19 ذي الحجة عام 1442 الموافق 29 يوليو سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 22 شوال عام 1430 الموافق 11 أكتوبر سنة 2009 الذي يحدد نسبة مساهمة المركز الوطني للسجل التجاري عند إقفال حساب النتائج لنهاية السنة لفائدة الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة وغرف التجارة والصناعة وكيفيات توزيع حاصلها.

إن وزير التجارة وترقية الصادرات،

- بمقتضى الأمر رقم 07-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 22 شوال عام 1430 الموافق 11 أكتوبر سنة 2009 الذي يحدد نسبة مساهمة المركز الوطني